



قرار تعيين المدير التنفيذي

جمعية انطلق للأشخاص ذوي الإعاقة

رقم تصريح { 1000663400 }



قرار تعيين المدير التنفيذي جمعية انطلق للأشخاص ذوي الإعاقة

أولاً: قرار التعيين

بناءً على محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (1) المنعقد بتاريخ (18 / 06 / 2025)، قرر مجلس إدارة جمعية انطلق للأشخاص ذوي الإعاقة ما يلي:

تعيين الأستاذة/ **صالحة جود الله القرني مديراً** تنفيذياً للجمعية اعتباراً من تاريخه، وفق الصلاحيات والمهام والحقوق والالتزامات المحددة في هذا القرار.

ثانياً: الصلاحيات الممنوحة

- الإشراف العام على سير العمل الإداري والمالي والتشغيلي للجمعية.
- تمثيل الجمعية أمام الجهات الحكومية والخاصة في حدود الأنظمة واللوائح.
- التوقيع على المخاطبات الرسمية والعقود في حدود الصلاحيات المالية المقررة.
- اعتماد أوامر الصرف والشراء حتى (20,000 ريال)، وما زاد يُرفع لمجلس الإدارة.
- تعيين الموظفين ضمن الهيكل التنظيمي المعتمد، وفق لائحة الموارد البشرية.
- تفويض بعض صلاحياته للموظفين بقرار مكتوب ومحدود المدة.



ثالثاً: المسؤوليات

1. تنفيذ قرارات مجلس الإدارة والالتزام بخطة الجمعية الاستراتيجية والتشغيلية.
2. إعداد التقارير الدورية (مالية - إدارية - تشغيلية) ورفعها للمجلس.
3. إدارة الموارد البشرية والمتطوعين وفق اللوائح المعتمدة.
4. الإشراف على إعداد الموازنات السنوية وضبط المصروفات والإيرادات.
5. ضمان الالتزام باللوائح المالية والإدارية والقوانين ذات العلاقة.
6. متابعة البرامج والمشاريع وقياس أثرها ورفع مؤشرات الأداء.

رابعاً: الحقوق

1. الحصول على راتب شهري وفق لائحة الموارد البشرية المعتمدة.
2. الحصول على جميع المزايا الوظيفية (إجازات, تأمينات, مكافآت, بدلات) حسب اللوائح.
3. الدعم الكامل من مجلس الإدارة لتسهيل تنفيذ المهام.
4. المشاركة في الدورات التدريبية والتطويرية اللازمة.



خامساً: الالتزامات

1. الالتزام بالأنظمة واللوائح الداخلية والقرارات الصادرة عن مجلس الإدارة.
2. المحافظة على أموال وممتلكات الجمعية وحسن استغلالها.
3. ضمان الشفافية والنزاهة في جميع المعاملات.
4. الإفصاح عن أي تضارب مصالح قد ينشأ أثناء ممارسة العمل.
5. عدم استغلال المنصب لأغراض شخصية أو خاصة.
6. تسليم جميع العهد والمستندات للجمعية عند انتهاء التكليف أو العقد.

سادساً: أحكام عامة

- يسري هذا القرار من تاريخ اعتماده ولمدة سنة قابلة للتجديد.
- يخضع المدير التنفيذي للتقييم نصف السنوي من قبل مجلس الإدارة.
- يحق لمجلس الإدارة إنهاء التكليف وفقاً للأنظمة واللوائح.

تمت المصادقة والاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة الجمعية رقم 1

لعام 2025 بتاريخ 18 / 06 / 2025م